



17 نونبر 2023

قرار

بشأن فتح باب الترشيح لتقلد منصب للمسؤولية شاغر
- فئة رئيس مصلحة جهوية -

إن السيد مدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.18.16 الصادر في 5 جمادى الآخرة 1439 (22 فبراير 2018) بتنفيذ القانون رقم 103.14 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية؛
- وبناء على النظام الأساسي الخاص بمستخدمي الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية المؤشر عليه، بتاريخ 06 ماي 2020 تحت رقم 2390، من طرف وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء ووزير الاقتصاد والمالية وتحديث الإدارة؛
- وبناء على الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية للسلامة الطرقية المؤشر عليه من طرف وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء ووزير الاقتصاد والمالية وتحديث الإدارة؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.03.195 الصادر في 16 من رمضان 1424 (11 نوفمبر 2003) بتنفيذ القانون رقم 69.00 المتعلق بالمراقبة المالية للدولة على المنشآت العامة وهيئات أخرى؛
- وبناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 7-13-د بتاريخ 18 جمادى الثانية 1434 (29 أبريل 2013) حول التعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تنظم الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية، داخليا، مقابلات انتقائية لشغل منصب للمسؤولية شاغر من فئة رئيس مصلحة جهوية المحدد بالجدول أسفله:

التبعية الإدارية	المنصب المتبارى بشأنه
المديرية الجهوية للوكالة لطنجة - تطوان - الحسيمة	مصلحة التنسيق، التتبع وتنفيذ الاستراتيجية الجهوية للسلامة الطرقية

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل المنصب المشار إليه أعلاه في وجه المترشحات والمترشحين المرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل والمتوفرين، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية في الدرجة.

المادة الثالثة: تحدد بطاقات المنصب المرفقة بهذا القرار مهام المنصب المزمع شغله:

المادة الرابعة: يتم اختزال وتعبئة ملف الترشيح بالموقع الإلكتروني للوكالة الوطنية للسلامة الطرقية باستعمال الرابط:

candidature_chef_service_regionaux@narsa.gov.ma وذلك داخل التوقيت الإداري الجاري به العمل بالإدارات العمومية إلى غاية الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم 4 - ديسمبر 2023 وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.



المادة الخامسة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- ✓ طلب الترشيح موجه الى السيد مدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية حسب النموذج المعد لهذا الغرض (نموذج F1)؛
- ✓ ملخص للسيرة الذاتية للمتريش مرفوقا بصورة فوتوغرافية، (نموذج F2) ؛
- ✓ رسالة حول محفزات الترشيح لشغل المنصب المذكور؛
- ✓ برنامج عمل المرشح والمنهجية المقترحة في شان تدبير المصلحة المراد شغلها وتطويرها والرفع من أدائها(نموذج F3)؛
- ✓ نسخة طبق الأصل للشهادات الجامعية المحصل عليها وكذا أية وثيقة أخرى تثبت التوفر على الشروط المطلوبة أو تكون مفيدة وذات صلة بالمنصب المراد شغله بما في ذلك قرارات المعادلة للشهادات الأجنبية.

المادة الخامسة: كل ملف للترشيح يصل بعد الأجال المحددة أعلاه أو غير مستوف للشروط المطلوبة أو تنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه لن يؤخذ بعين الاعتبار ويحفظ بدون جواب.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار لمدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلات الانتقائية؛

المادة السابعة: يتم استدعاء المرشحين والمرشحات الذين تستوفي ملفاتهم الشروط المطلوبة من أجل إجراء مقابلة الانتقاء؛

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار وكذا نتائج المقابلات الانتقائية على بوابة www.emploi-public.ma وعلى الموقع الالكتروني للوكالة www.narsa.gov.ma ويلصق بمقرات الوكالة.

مدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية
توقيع: بناصر بولعجول